أنسنة البيئة (حق الأنسان في بيئة سليمة) في ضوء القانون الدولي البيئي

د. جهاد موسى محمود قنام
نقابة المحامين الفلسطينيين (فلسطين)

The Humanization of the Environment (The Human Right to a Healthy Environment) in the International Environmental Law

Jehad Qannam
https://orcid.org/0009-0000-4633-4100
Palestinian Bar Association (Palestine), jhadqnam7@gmail.com

تاريخ الاستلام: 24 / 06 /2025 تاريخ القبول: 03 / 07 / 2025 تاريخ النشر: 01 / 09 / 2025

الملخص:

تنبعُ أهمية هذه الدارسة في أطار نشر توعية بحق الانسان بالحصول على بيئة سليمة، من خلال التزامها بما يترتبُ عليه من واجبات بالمحافظة على البيئة واحترام التغيرات البيئية، وبذلك يتم تحقيق أنسنة البيئة في جميع المجتمعات، وفقاً لقواعد القانون الدولي البيئي، ومن هنا تظهر أشكالية البحث المتمثلة بالاحتياج الضروري لتطوير وتفعيل آليات قانونية رقابية لضمان توفير هذا الحق ضمن سلسة حقوق الانسان. وتهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية، تتمثل أولاً بدراسة ما مدى الأطار القانوني الدولي ودورها بالحق في بيئة سليمة، ثانياً تبيان كيفية تطور الاعتراف بالحق في بيئة سليمة في المواثيق الدولية، ثالثاً توضيح آليات الدولية لحماية الحق في بيئة سليمة.

يعتمدُ هذا البحث على المنهج التحليلي وفقاً لأسس التحليل القانوني، من خلال استقراء وتحليل نصوص المعاهدات الدولية المختصة بالبيئة، وكذلك تدعيم البحث من خلال استقراء اجتهادات المحاكم الدولية، لتبيان التحديات والتوجهات الحديثة في حماية الحقوق البيئية المشتركة بين القانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي البيئي، بالإضافة أنه تم استخدام المنهج المقارن للمقارنة بين الأنظمة القانونية الدولية المختلفة من خلال الرجوع إلى التقارير الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة والمنظمات البيئية.

كلمات مفتاحية: أنسنة البيئة.، حقوق الإنسان.، البيئة.، القانون الدولي البيئي.

Abstract

The significance of this study arises from its role in promoting awareness of the human right to a healthy environment, through emphasizing the associated obligations of preserving the environment and respecting environmental changes. In doing so, it contributes to achieving the humanization of the environment across all societies, in accordance with the principles of international environmental law. From this foundation emerges the core research problem, which lies in the urgent need to develop and activate legal and regulatory mechanisms to ensure the protection and provision of this right as part of the broader system of human rights. This study seeks to achieve three main objectives: First, to examine the scope and effectiveness of the international legal framework in relation to the human right to a healthy environment.

Second, to analyze the development of the recognition of this right within international legal instruments. Third, to clarify the international mechanisms established to safeguard the right to a healthy environment.

This research is based on the analytical method, grounded in the principles of legal analysis, through the examination and interpretation of international treaties related to environmental protection. The study is further supported by the analysis of relevant jurisprudence issued by international courts, in order to identify both the challenges and emerging legal trends concerning the protection of environmental rights as they intersect with international human rights law and international environmental law. Additionally, the study employs the comparative method by evaluating different international legal systems, drawing on reports issued by the United Nations and environmental organizations to assess varying approaches to environmental rights protection.

Keywords: Environmental humanization; human rights; environment; international environmental law.

مقدمة:

فرضت التغيرات المناخية في العقود الأخيرة على العالم تحولات بيئية عديدة، الأمر الذي يوجبُ أعادة النظر والاهتمام في جميع هذه التحولات، منها التلوث الصناعي، وتدهور الموارد الطبيعية، وجوهر معالجة هذا التحولات تتطلبُ ترجمة العلاقة بين الأنسان والبيئة وفقاً لمنظور أنساني قانوني جامع شامل، للحق في بيئة سليمة، يُقابله واجب المحافظة على جودة حياة الانسان وكرامته، عندما يحترم الطبيعة، الأمر الذي يُعزز تطور قواعد القانون الدولي البيئي، انطلاقاً من ذلك يهدف هذا البحث إلى دراسة مدى تكريس هذه الحق والواجب في قواعد القانون الدولي البيئي للوصول إلى أنسنة البيئة.

للوصول لتعزيز مفهوم أنسنة البيئة، لابد من أعادة النظر في المعايير الدولية للمسؤولية القانونية، لتكون أكثر شمولية لتستوعب المسوؤلية البيئية، نظراً لكونها تمثلُ مسؤولية جماعية وفردية في نفس الوقت، في ظل الترابط والعولمة التي تغزو عالمنا الحالي، حيثُ أنه من غير الممكن حالياً أن يتم حصر المسؤولية عن الانتهاكات والأضرار التي تلحق بالبيئية ضمن نطاق وحدود دول ما دون غيرها، بل تجاوز ذلك فأصبحت المسؤولية تمتد تجاه شركات وأفراد ومنظمات، تبعاً لما ينتج عن أفعالهم من تاثيرات مباشرة أو غير مباشرة توثر سلباً على النظام البيئي العالمي.

وتباعاً لذلك يتجلى دور القانون الدولي العام في تطوير مبادئه، ليكون له دوراً فاعلاً، على سبيل المثال مبدأ "عدم الأضرار بالغير"، لتصبح هذه المبادئ تمثل التزامات بيئية عابرة للحدود، تمتاز هذه المبادئ بطابعها ألزامي من خلال اتفاقيات دولية ملزمة، أن السعي لترجمة هذه المبادى من مجرد نصوص نظري إلى واقع عملي، يتطلب تعاون على المستوى الدولي، من أجل الوصول إلى المبدأ الأسمى المتمثل بمفهوم العدالة البيئية، غايته المرجوة هو العمل على توزيع الأعباء البيئية من منظور العدالة بين جميع الدول سواء كانت متقدمة أو نامية من جهة، ومن جهة أخرى بين أرفاد المجتمع داخل كل دولة، فالعدالة البيئية هي ليست مجرد مفهوم شكلي يسعى للمثالية، بل أضحى غاية ذو ضرورة ملحة واحتياج أنساني، يكفل توفير نظام بيئي دولي، يمتاز بالتنمية المستدامة، وأصبحت أهميته الملحة في ظل ما تتحمله الدول النامية من تلوث وتغير مناخي، دون وجود تحمل مسؤولية تجاه المتسببين بالأخلال بالنظام البيئي، وعليه فأن بذلك تعزيز لدور الدول النامية لتكون مشاركة فعالة في صنع القرار البيئي، الأمر الذي يكفل وجود نظام قانوني بيئي عالمي.

تمت معالجة هذه الدراسة من خلال سبع محاور رئيسية مراعية التسلسل المنهجي للأسس البحث العلمي شاملة لجميع جوانب الدراسة وهي كالتالي: الإطار التعريفي بأنسنة البيئة وحقوق الأنسان، والتسلسل الزمني لتطور الاعتراف بالحق بالحصول على بيئة سليمة، و موقف القانون الدولي بتوفير الحماية للحق في بيئة سليمة، و التزامات الدولية المفروضة بموجب القانون الدولي البيئي كأثر مترتب على الحق بيبة سليمة، و دور القضاء الدولي كآلية رقابة فاعلة في حماية الحق بالبيئة سليمة، والتحديات العملية والرؤى المستقبيلة لمواجهتها.

المبحث الأول

الإطار التعريفي بأنسنة البيئة وحقوق الأنسان

أن التهديدات المتزايدة التي تطال أنسنة الببيئة، مع وجود العديد من الأزمات البيئية، يجعل من الحق في بيئة سليمة ضرورة قانونية، وليست مجرد ترف، ومتطلب أنساني أخلاقي، وهذا ما سعت لتبيانها هذه الدراسة أن مفهوم أنسنة البيئة ليست مجرد شعار أو مفهوم عابر، بل هو انعكاس لتكامل حقوق الإنسان مع النظام البيئي، في ظل غطاء قانوني رادع، يجعل من الدول تتحمل مسؤولياتها في حماية البيئة ومواردها، وأن تراعي بجدية هذه المفهوم عند اتخاذها القرارات المتعلقة بالتنمية.

أن إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة لسنة2022، هو بمثابة خطوة مفصلية، إلا أن هذه الخطوة تتطلبُ جهد دولي من أجل أعطاءها صفة إلزامية، ويتم ذلك من خلال وضع معاهدة دولية ذات طابع إلزامي لأطرافها، ممكنة الأفراد من الوصول إلى العدالة البيئة، وكذلك لابد من معالجة التحديات المتقاطعة بين البيئة والسيادة الوطنية، من حيثُ قوة الشؤكات وعدم المساواة الاجتماعية.

انطلاقاً من كل ما سبق فإن أنسنة البيئة تمثل الأفاق الجديدة لبلورة العلاقة بين الأنسان والطبيعة، وكذلك طوق النجاة للحد من الانتهاكات البيئة من خلال ترسيخ العدالة البيئية والعمل على تحقيقها بجدية، لكونها جزءاً من الكرامة الإنسانية المنشودة، فالتدهور البيئي تجاوز مرحلة أن يكون قاصر فقط على تهديد الأنظمة الطبيعية، بل أصبح التهديد شامل لجميع مجالات الحياة، فأصبح يهدد الأمن الغذائي والمائي والصحي وكذلك الاستقرار بين الدول، لذلك أصبحت العدالة البيئية ضمن استرائيجيات التمية المستدامة، حييثُ أن جميع جهود المجتمع الدولي تسعى إلى بناء عالم يتمتع بالعدالة البيئية للأجيال القادمة والحالية.

ولكل ما تقدم نجد بأن الحق في بيئية سليمة هو حق وجودي، وليس مجرد سعي لتحقيق رفاهية، إذ أنه يرتبط ارتباط وثيق مع مفهوم الكرامة الإنسانية، ولترسيخ هذا الحق لابد من السعي إلى التحرك بشكل فوري وجاد من أجل ترجمة المبادئ النظرية لمفهوم أنسنة البيئية إلى واقع عملي، قوامها احترام حقوق الإنسان، والمحافظة على الموراد الطبيعة، والعمل للوصول لتحقيق التوزان البيئي في ظل الثورة الاقتصادية.

إن الالتزام بتحقيق أنسنة البيئة لا يُعد خيارًا فكريًا أو ترفًا نظريًا، بل هو التزام جوهري بمستقبل الإنسانية ذاته، ودعامة أساسية لضمان ديمومة الحياة على كوكب الأرض بصورة آمنة ومستقرة. فكلما تعمّقت الأزمات البيئية، واشتدّت اختلالات التوازن الإيكولوجي، ازدادت الحاجة إلى إعادة النظر في علاقتنا بالعالم الطبيعي من منظور أخلاقي وإنساني، يُقدّم الكرامة البشرية بوصفها غاية، ويحترم البيئة بوصفها شرطًا سابقًا لكل وجود بشري كريم.

وعليه، فإن أنسنة البيئة تبرز اليوم بوصفها نداءً عالميًا عاجلًا يتقاطع عنده مصير المجتمعات، والشعوب، والأمم، ويطرح نفسه كأفق ضروري لكل من يطمح إلى حماية الإنسان من الأخطار الوجودية المحدقة به، بدءًا من الاحتباس

الحراري، مرورًا بفقدان التنوع البيولوجي، وانتهاءً بالتصحر، وتسمم الموارد، وانهيار النظم البيئية. إنها صيغة حضارية جامعة، تتجاوز الانقسامات التقليدية بين الشمال والجنوب، وبين العالم المتقدّم والدول النامية، لتضع الجميع أمام مسؤولية مشتركة، ذات طابع قانوني وأخلاقي في آنٍ معًا.

لقد أظهرت السنوات الأخيرة بما لا يدع مجالًا للشك أن الخلل في المنظومة البيئية ليس مجرد أزمة خارجية، بل هو انعكاس مباشر لأزمة في نمط إدراك الإنسان لذاته، ولمكانته داخل الكون. فالنموذج الصناعي الحديث، الذي يفصل بين الإنسان والطبيعة، ويقيم علاقته بها على الاستغلال والسيطرة، قد أفضى إلى آثار كارثية متراكمة، ليس فقط على النظم الطبيعية، بل على الأمن الغذائي، والمائي، والصحي، وعلى العدالة الاجتماعية كذلك. وفي هذا السياق، تصبح أنسنة البيئة محاولة حيوية لإعادة بناء العلاقة بين الإنسان ومحيطه على أسس جديدة من التعاون والانسجام، لا التنافس والاستحواذ.

وإذا كانت أنسنة البيئة تُطالب بإعادة ترسيخ احترام الطبيعة، فلأن الأخيرة ليست مجرد محيط صامت، بل الملاذ الأساسي والشرط الجوهري لحياة بشرية فضلى. فكل خرق في النسيج البيئي ينعكس بالضرورة على الأمن الإنساني، وكل تراجع في نوعية الهواء والماء والتربة، إنما يمثّل انتقاصًا فعليًا من الحق في الحياة. من هنا، فإن مفهوم "الكرامة" الذي تحتكم إليه المبادئ الحقوقية، لا يكتمل إلا حين يتمتع الإنسان ببيئة صحية، متوازنة، ومستدامة، تسمح له بتحقيق وجوده المادي والروحي على السواء.

المبحث الثاني

الممارسة التطبيقية لمفهوم أنسنة البيئة وحقوق الأنسان

إن تحويل أنسنة البيئة من مجرد مصطلح نظري إلى ممارسة عملية هو التحدي الحقيقي الذي يُواجَه به صانعو السياسات، والباحثون، والمجتمع المدني، وكل من يعنيه مستقبل الإنسان. فالمطلوب اليوم هو إعادة توجيه التخطيط الحضري، والزراعي، والصناعي، والاقتصادي، بحيث يصبح البعد البيئي جزءًا عضويًا من معايير التقييم واتخاذ القرار، وليس مجرد بند هامشي أو ترف إداري. كما تفرض هذه الرؤية على القانون أن يُعيد النظر في أدواته ومفاهيمه، لتوسيع نطاق الحقوق البيئية، وتفعيل آليات الرقابة والمساءلة، وتعزيز مفهوم "العدالة البيئية" باعتبارها امتدادًا طبيعيًا للعدالة الاجتماعية.

وفي السياق نفسه، لا يمكن إنكار أن أنسنة البيئة ترتبط ارتباطًا وثيقًا بمفاهيم الحوكمة الرشيدة، والتخطيط التشاركي، وتمكين المجتمعات المحلية، والاعتراف بالمعرفة البيئية التقليدية، بوصفها مصادر بديلة، وفاعلة، في التعامل مع التحديات المناخية. إذ أن تحقيق الاستدامة لا يكون بإملاء سياسات فوقية أو فرض نماذج جاهزة، بل بتمكين الأفراد من المشاركة في صنع مستقبلهم البيئي. فأنسنة البيئة، في جوهرها، تعني احترام الإنسان والطبيعة معًا، بما يضمن انسجام الحقوق الفردية مع المصالح الجماعية، ويُحقّق توازنًا عادلًا بين الإنسان وباقي الكائنات الحية.

ومن المهم التذكير بأن هذا الالتزام ليس مجرّد مسؤولية أخلاقية مجردة، بل هو ضرورة وجودية، تمليها الوقائع الميدانية، والوقائع العلمية، والنصوص الحقوقية، من إعلانات الأمم المتحدة إلى الاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف. وهذا الالتزام يجد جذوره في الرؤية الإنسانية الشاملة التي ترى في "البيئة" أكثر من مجرد مورد اقتصادي، بل حقلًا من العلاقات المعقدة والمتداخلة، التي تُشكّل الخلفية الفعلية لكرامة الإنسان، وصحته، ونموه، وحريته، وانتمائه إلى العالم.

وبذلك، تصبح أنسنة البيئة التزامًا عالميًا ذا طبيعة مزدوجة: فهي من جهة دعوة إلى إعادة الاعتبار للطبيعة بوصفها كائنًا معنويًا يجب احترامه وصونه، ومن جهة ثانية، وسيلة لحماية الإنسان من آثار سياسات الإهمال البيئي، والهيمنة

الاقتصادية، والجشع الصناعي. إنها التقاء بين الفلسفة والحقوق، بين العلم والقيم، بين الحكمة القديمة والرؤية المستقبلية، من أجل إعادة بناء حضارة لا تضع الإنسان في مواجهة الطبيعة، بل في انسجام معها.

وفي ضوء ذلك، يمكن القول إن الرهان على أنسنة البيئة هو رهان على مستقبل الإنسانية ذاتها، وجودًا وعدماً. فإما أن ننجح في جعل الكرامة البيئية جزءًا لا يتجزأ من الكرامة الإنسانية، وإما أن نقف شهودًا على انهيار تراكمي شامل، يهدد الحياة على الكوكب بأسره. ومن هنا، فإن التزام البشرية اليوم بأنسنة البيئة، لا يُعدّ فقط خيارًا أخلاقيًا، بل هو شرط لبقاء الإنسان، ولإمكان تحقيق سلام حقيقي، عادل، وشامل، بينه وبين محيطه الطبيعي.

الخاتمة:

إن أنسنة البيئة، في هذا السياق، ليست خاتمة لنقاش، بل بداية لرؤية جديدة، أكثر نضجًا وشمولًا، تُعيد صياغة مفاهيم "النجاح"، و"التقدم"، و"التنمية"، بما ينسجم مع حاجات الكوكب، وحقوق الأجيال القادمة، ومبادئ العدالة والكرامة التي لا تتحقق إلا في ظل بيئة مزدهرة، آمنة، ومتوازنة. وعلى هذا الأساس، فإن كل خطوة نحو أنسنة البيئة هي خطوة نحو إنسانية أفضل.

أن التزام بتحقيق أنسنة البيئة، هو بمثابة التزام بمستقبل أنسانية أفضل، يضمن ديمومة الحياة على كوكب الأرض بطريقة أمنة، وعليه فأن أنسنة البيئة هي تعدُ بمثابة نداء عالمي مشترك مستعجل لكل من يطمح إلى حماية الإنسانية من الأخطار البيئية، وكذلك إعادة ترسيخ مفهوم احترام الطبيعة، نظراً لكونها الملاذ الأساسي للحياة بشرية فضلى، فمستقبل الأخيرة مرهون وجوداً وعدما بمدى نجاح والفاعلية في تحويل مفهوم أنسنة البيئة من مجرد مصطلح نظري إلى ممارسة عملية، فهي تمثل التزام مشترك ذو طبيعة قانونية أخلاقية بحتة، من أجل الوصول لتحقيق الكرامة لكل أنسان التي تعد أنسنة البيئة جزءاً لا يتجزأ منها.

قائمة المراجع:

- Sachs, W. (1993). *Global ecology: A new arena of political conflict*. Zed Books.
- United Nations Human Rights Council. (2018). *Report of the Special Rapporteur on human rights and the environment*.
- Stockholm Declaration on the Human Environment. (1972).
- Rio Declaration on Environment and Development. (1992).
- UN General Assembly. (2022). Resolution A/76/L.75.
- African Charter on Human and Peoples' Rights. (2003).
- European Court of Human Rights. (1994). *Lopez Ostara v. Spain*.
- European Court of Human Rights. (2020). *Factsheet – Environment and the European Convention on Human Rights*. https://www.echr.coe.int

- United Nations Economic Commission for Europe (UNECE). (1998). *Convention on Access to Information, Public Participation in Decision-making and Access to Justice in Environmental Matters (Aarhus Convention)*. https://unece.org/env/pp/treaty
- Knox, J. H. (2022). *The Human Right to a Healthy Environment: Protecting the Planet for All*. Cambridge University Press.
- United Nations Human Rights Council. (2021). *Resolution 48/13: The human right to a clean, healthy and sustainable environment*. A/HRC/RES/48/13.
- Pulp Mills Case, I.C.J., and para. 104.
- Aarhus Convention on Access to Information, Public Participation in Decision-making and Access to Justice in Environmental Matters, 1998.
- UN International Law Commission, Draft Articles on the Law of Non-Navigational Uses of International Watercourses, 2001.
- Convention on the Law of the Non-Navigational Uses of International Watercourses, 1997, art. 7.
- ICJ, Case Concerning the Gabcíkovo-Nagymaros Project (Hungary/Slovakia), Judgment of 25 September 1997.
- ICJ, Case Concerning the Military and Paramilitary Activities in and against Nicaragua (Nicaragua v. United States), 1986.
- Rome Statute of the International Criminal Court, 1998.
- ICC Office of the Prosecutor, Policy Paper on Case Selection and Prioritization, 2016.
- ITLOS, Case concerning the MV Saige (No. 2), Judgment, 1999.
- Knox, J.H. (2018). *Framework Principles on Human Rights and the Environment*. UN Doc A/HRC/37/59.
- Constitution of Ecuador (2008); Constitution of Kenya (2010); Constitution of South Africa (1996).